

السجل التجاري ٢٢٨٤٩/٢٢٤٥ بيروت
رأس المال ١٠٠.٠٠٠ ليرة لبنانية

بناية جزيديني
شارع سيرس
صندوق البريد ٧٢٢٣
بيروت - لبنان
تلفون: ٢٩٠٠٩٣ - ٢٩٠٤٦٢
تلكس: ٢٢٠٢٣ مارتك

الجمهورية اللبنانية
مكتب وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية
مركز مشاريع ودراسات القطاع العام

دراسة حول صناعة وتجارة البلاط
البورسلان والسيراميك والادوات الصحية
الخزفية في لبنان

اعداد مؤسسة الاستشارات الاقتصادية للشرق الاوسط

١٩ ايسار ١٩٨٣

المحتويات

١	مقدمة
٥	أهداف حماية الصناعة
٦	الواقع الحالي
٩	تفاعلات مذكرة الوزير
١٠	الصناعيون
١١	التجار
١٢	المستهلكين
١٣	الخزينة
١٤	الخيارات والسياسات المتاحة
١٩	الاستنتاجات الرئيسية

مقدمة

خلال شهر شباط المنصرم اصدر وزير الصناعة مذكرة متعلقة بشروط استيراد البلاط البورسلان و السيراميك و الادوات الصحية الخزفية ، و نص المذكرة كمان ما يلي :

" استنادا الى القرار رقم ١/٣٣ تاريخ ٢٨/١٠/٧٧* الذي اخفج استيراد البلاط البورسلان و السيراميك و الادوات الصحية الخزفية الى اجازة مسبقه ،

تعتمد من الان فصاعدا التعليمات التالية التي تنظم عملية إستيراد البلاط البورسلان و السيراميك و الادوات الصحية الخزفية ، و تمنح على اساسها الاجازة اللازمة .

١ - يسمح باستيراد الاصناف المذكورة اعلاه اذا كانت لا تصنع او لا يصنع شبيه بها محليا .

٢ - يسمح باستيراد البلاط البورسلان و السيراميك و الادوات الصحية الخزفية وفقا للمعدلات التالية :

أ - بالنسبة للبلاط بنوعيه :

يسمح بالاستيراد شرط ان يشتري التاجر من الانتاج المحلي ثلث الكمية المنوي استيرادها من الخارج ، و يتم الشراء و الاحتساب على اساس المتر المربع .

* ان القرار الاول الذي وفر الحماية لصف البلاط كان القرار رقم ١/١٨٩ الصادر بتاريخ ٦٥/٥/٨ ، اما القرار الذي وفر الحماية للادوات الصحية فرقمه ١/١٠٣ و تاريخ صدوره يعود الى ٦٩/٢/١٢ و بالتالي توافرت الحماية منذ حوالي ١٨ سنة للمصنع الاول .

ب - بالنسبة للادوات الصحية الخزفية :

يسمح بالاستيراد شرط ان يشتري التاجر من الانتاج المحلي
نصف الكمية المنوي استيرادها من الخارج ، و يتم الشراء
و الاحتساب على اساس الوزن . "

ان الهدف من وراء هذه المذكرة هو توفير حماية للصناعة الوطنية و تمكين
المصنعين القائمين من تسويق نسبة اكبر من انتاجهما في السوق اللبنانية ، حيث
الاسواق الخارجية للتصدير بدأت تضيق .

هدف تشجيع الصناعة مرغوب في غالبية البلدان النامية لكن الدرس الاهم
الذي تبدي من خبرة البلدان النامية في المجالات الصناعية خلال اواخر الستينات
و عقد السبعينات هو ان الصناعات المحمية بصورة مفرطة لا تستطيع الحياة و النمو
و تطوير نوعية انتاجها .

و بالتالي ، من الضروري لصحة و توازن النمو الصناعي في اي بلد نام ،
تعريض الصناعة للمنافسة الداخلية و الخارجية و ذلك بعد اعطائها فترة للتطوير
و التقوي و الترسيح تتراوح بين ٧ و ١٠ سنوات حسب نوع الصناعة المعنية و مدى
التعقيد في عمليات الانتاج ، و تكون الحماية السارية في الفترة المشار اليها
قابلة للتنقيص التدريجي مع تحسن اداء الصناعة المحمية .

ان شروط الاستيراد التي تفرضها مذكرة الوزير تتجاوز الحمائيات المألوفة
التي تتمثل عادة برسم جمركي معقول على قيمة البضاعة المستوردة ، او مبلغ
مقطوع لكل كمية تستورد ، فالمذكرة تفرض في الواقع قيود كمية على الاستيراد فاستيراد

البلاط يمكن ان يوازي ٣ اضعاف المشتريات الداخلية ، و بالنسبة للادوات الصحية الخزفية يتفوق التقييد الكمي لان الاستيراد يحصر بضعف المشتريات الداخلية .

تعتبر القيود الكمية اكثر انواع التقييد على مجاري التجارة العالمية وهي في الواقع كانت و لا تزال تستهدف للالغاء في جميع الاتفاقات الهادفة الى تشجيع التجارة العالمية و حركة التبادل بين الدول .

فالقيود الكمية مرفوضة رفضا باتا بموجب اتفاقيات الغات General Agreement on Tariffs and Trade ، و القيود الكمية منعت منعاً باتاً في اتفاق قيام السوق المشتركة ، حتى خلال فترة التدرج في الغاء الرسوم الجمركية على حركة تبادل البضائع .

خلال السنتين المنصرمتين و بسبب توسع صادرات اليابان من السيارات و التلفزيونات الى اسواق اوروبا و الولايات المتحدة ، و نظرا للانكماش الذي سيطر على اقتصاديات البلدان المشار اليها و توسع البطالة و ارتفاع نسبة تعطيل استخدام الطاقة الصناعية للانتاج ، طالب مسؤولون في الولايات المتحدة بفرض قيود كمية على مستوردات السيارات و التلفزيونات اليابانية ، و كذلك فعل بعض المسؤولين البريطانيين .

و تجلّى رد فعل الكونغرس الاميركي في رفض مبدأ اخضاع المستوردات لقيود كمية ، كما ان لجنة السوق المشتركة حذرت بريطانيا من اتباع هذا المنهج ، و كانت النتيجة نوع من القيود الكمية على الصادرات اليابانية يمارس من قبل اليابان لا الدول المستوردة ، حيث حصر اليابانيون صادراتهم من السيارات و التلفزيونات و الفيديوات بارقام الوحدات التي صدروها في السنة السابقة ،

و ان هم رفعوا اسعار هذه الصادرات استنادا الى السمعة الجيدة التي حققوها
لمنتجاتهم في المجالات المعددة .

الامر المهم من المثل المشار اليه ان القيود الكمية رفضت من الوجة
القانونية و التشريعية في بلاد الاستيراد ، و ان البلد المصدر الذي قيد نفسه
خيارا بفرض قيود كمية على صادراته رفع قيمة الصادرات على حساب الاسعار بما
يعوضه جزئيا عن التجميد الكمي ، و في اي حال تفادى المستوردون و المصدرون
القبول بمبدأ فرض القيود الكمية و قبلوا بالترتيبات المشار اليها شرط انتهاء
العمل بها في اقرب وقت ممكن .

ان التقييد الكمي المفروض بمذكرة الوزير يتعارض مع المناهج الدولية
لمنظمة ينتمي اليها لبنان (الفات) و هذا النوع من التقييد لا يوفر اية حوافز
للصناعة المحلية كي تحقق كفاءة اعلى في الانتاج و نوعية افضل للمنتوج ، و عليه
علينا تفحص اهداف حماية الصناعة في بلد كلبنان و ما اذا كانت تتناسب مع القرار
المتخذ .

اهداف حماية الصناعة

تشجيع الصناعة كمبدأ اقتصادي هدف سليم ، انما في البلدان التي تقرر نظام الاقتصاد الحر يجب ان تنمو الصناعة و تستطيع منافسة الصناعات الاخرى في البلد من جهة و منتجات الصناعات المنافسة التي يمكن استيرادها من الخارج .

و اسباب تشجيع الصناعة في بلد نام متعددة من اهمها :

- تحقيق كفاية ذاتية في مجال الانتاج الصناعي .
- توفير فرص عمل للمواطنين ، و الصناعة تمتص من الايدي العاملة نسبة كبيرة في الاقتصاديات المتطورة التي نطمح بمجاراتها في المستقبل .
- اكتساب الخبرات و المهارات التصنيعية التي تنعكس بمنافعها على الاقتصاد ككل .
- تنوع النشاطات الاقتصادية بين مختلف القطاعات بحيث تحقق توازن افضل بين مختلف الانشطة و تكامل اوسع بين اجنحة الاقتصاد الوطني .
- استعمال الثروات الوطنية الطبيعية على افضل وجه سواء اكانت هذه الثروات متمتعة بقيمة مرتفعة بسبب ندرتها او كانت هذه الثروات متمثلة بمعطيات طبيعية موفرة في مختلف المجتمعات انما هي ذات اهمية لكل بلد .

ليس هنالك شك بان صناعة البورسلان و الادوات الصحية الخزفية صناعة هامة

في اي بلد نام ، و اهميتها في لبنان تعاضمت في السنوات الاخيرة حيث ان حاجات الاسكان اصبحت تتبوأ المركز الاول بين الاولويات الملحة في اعادة اعمار لبنان ، فتقديرات الدولة تشير الى حاجتنا لبناء ٢٠ الف وحدة سكنية في السنة حتى انقضاء ٢٠ سنة لكفاية الحاجات الحالية و المتوقعة للمسكن اللائق هذا عدا المدارس و المستشفيات و ترفيع تجهيز المساكن القائمة بالحمامات و المطابخ ، و هي الاقسام من المنزل التي تحتاج الى المنتجات التي تتناولها هذه الدراسة .

ان السؤال المطروح من الزاوية العلمية الاقتصادية ليس ما اذا كان من الضروري توفير حماية لصناعة بلاط البورسلان و السيراميك و الادوات الصحية ، بل ما هو الاجراء الافضل لتوفير الحماية و الابقاء على عنصر المنافسة الذي يفرض تطوير الصناعة و يتماشى مع النظام الاقتصادي الحر ؟ و بالتالي تقصد الدراسة الى تبيان افضلية اقرار اجراءات بديلة لا تضر بالاقتصاد اللبناني و لا تنال من سمعته و صورته كاقتماد مبني على قواعد الاقتصاد الحر .

الواقع الحالي

يوجد في لبنان مصنعين لانتاج بلاط السيراميك و البورسلان و الادوات المحيية و هما مصنع ليسيكو في كفرشما و مصنع يونيسراميك في البقاع .

و معلوم ان مصنع ليسيكو يملك الحصة الكبرى في مصنع يونيسراميك ، الامر الذي يجعل السيطرة على ملكية و ادارة المصنعين محصورة باصحاب الحصة الكبرى في المصنع الاول ، و هذا الوضع مخالف لاصول المنافسة في الاصل ، و مما يعزز هذه المخالفة ان انشاء مصانع جديدة لانتاج هذه الاصناف محظور .

و يبلغ مجموع عدد العاملين في المصنعين ١٢٠٠ عامل و موظف ، و انتاج ليسيكو يساوي ١٠ الاف طن من الادوات الصحية في السنة و ١٠٢ مليون متر مربع من السيراميك و البورسلان ، في حين انتاج شركة يونيسيراميك في البقاع ينحصر حتى تاريخه بانتاج ٨٠٠ الف متر مربع سنويا من السيراميك ، علما بان هذه الشركة لم تتوصل الى تحقيق الانتاج بكامل طاقتها نظرا للظروف التي سادت في منطقة البقاع خلال سنوات الحرب اللبنانية ، و حسب معلوماتنا تساوي الطاقة الاجمالية السنوية ١٠٢ مليون متر مربع . و جدير بالذكر ان المصانع الاوروبية التي تنتج ما يماثل كامل طاقة المصنعين لا تحتاج لاكثر من ١٥٠ موظفا لانها تعتمد معدات الانتاج الحديثة في حين الات ليسيكو لم تجدد منذ تأسيس المصنع و كانت اساسا مستعملة حين شرائها .

حتى نهاية ١٩٨١ كانت النتائج المالية لشركة الصناعات الخزفية اللبنانية (ليسيكو) ، اي الشركة الام للمصنعين الفاضمين في لبنان ، مشجعة . فالارباح الناتجة عن الاعمال الانتاجية و النشاطات المتعلقة بها ولدت ارباحا تفوق ال ١٢ مليون ليرة لبنانية عام ١٩٨٠ و ذلك باستثناء ارباح القطع التي تجاوزت المليون ليرة لبنانية ذلك العام ، و خلال ١٩٨١ بلغت الارباح اكثر من ١٢ مليون ليرة لبنانية يضاف اليها اكثر من ٥ ملايين ليرة لبنانية من ارباح القطع ، و تقارن هذه النتائج برأسمال قدره ١٥ مليون ليرة لبنانية و حقوق للمساهمين توازي ٣٠ مليون ليرة لبنانية بنهاية عام ١٩٨١ . وكانت هذه النتائج تتحقق رغم انفتاح المرافق للاستيراد دون قيود .

ان هذه النتائج و النتائج المرضية التي سبقتها في سنوات السبعينات مكنت شركة ليسيكو من الاستثمار في انشاء شركة يونيسيراميك و شركة ليسيكو - مصر ، و كان الانتاج من لبنان يوجه في معظمه (حتى نسبة ٨٠ في المئة خلال السنوات ٧٨ - ٨١) الى الاسواق العربية .

مراجعة حسابات شركة ليسيكو عن عامي ١٩٨٠ و ١٩٨١ تبين ايضا ان الشركة لم تحصر نشاطها في الانتاج الصناعي بل هي دخلت مجال المتاجرة بالمنتجات المكملة لانتاجها، ففي حساب الجردات البنود التالية :

<u>١٩٨١</u>	<u>١٩٨٠</u>	
٠.ل.٥ ٩٧٦ ٨٠٤	٠.ل.٥ ٦٣٨ ٨٤٣	بضاعة جاهزة من انتاج الشركة
٠.ل.٢ ٧٢٨ ١٩٧	٠.ل.٢ ٠٣٨ ٠٧٤	بضاعة جاهزة مشتراة

مدلول هذا الاتجاه ، على ضوء مذكرة الوزير ، هو ان الشركة الكبرى المصنعة للمنتجات قيد الدرس اخذت تنافس التجار الذين يفترض ان يحصلوا من الشركة على افادات شراء بضائع من انتاجها من اجل الحصول على اجازة مسبقة للاستيراد ، و الواقع ان شركة ليسيكو كمصنع بمستطاعها منح من يمثلها افادات الشراء المناسبة بحيث توفر لنفسها تسلط احتكاري يتنافى مع ابسط قواعد المنافسة الضرورية لتحقيق المنفعة من عمل الاقتصاد الحر ، و هي بكلام ابسط اصحت الخصم و الحكم في الوقت ذاته .

نجاح الشركة في تصريف انتاجها في العالم العربي و في دخول مجال التجارة جعلها تهمل تطوير انتاجها ليماشي بالتنوع و الاشكال و المقاسات انتاج المؤسسات الصناعية المنافسة في الخارج ، و هذا الاستنتاج تبدي لنا من ردود التجار الذين يصرفون ٨٠ في المئة من البورسلان المباع محليا و المستورد من الخارج ، كما راجعنا آراء و تقييم مجموعة من كبار المهندسين الذين يعملون في حقل بناء و بيع الشقق و ثلاثة اطباء يملكون مستشفيات هي قيد الترميم بنسب مختلفة ، و كانت آراء الجميع متفقة على ان الانتاج المحلي لم يتطور بنسبة تطور الانتاج المستورد سواء على صعيد الاشكال و المقاسات و الالوان او على صعيد النوعية و التبويب .

يضاف الى الوقائع المسجلة اعلاه ان اسعار المنتجات المحلية تفوق اسعار المستوردات رغم تخفيضها منذ وقت قريب بنسبة ٣٣ في المئة بعد انكفاء الصادرات الى العالم العربي .

بالمقابل مع الانتاج المحلي ، بلغ معدل المستوردات للبلاط من السيراميك و البورسلان حوالي ٤,٥ مليون متر مربع عام ١٩٨١ و حوالي ٢١ الف طن من الادوات الصحية ، و تقدر نسبة اعادة التصدير بحسب نتائج استقصاء اتنا ب ٦٠ في المئة للبورسلان و السيراميك و ٥٠ في المئة للادوات الصحية ، و غالبية اعادة الصادرات تذهب الى سوريا و من ثم الاردن و بعض الدول العربية الاخرى .

قبل الانتهاء من استعراض الوضع الحالي لا بد من الاشارة الى ان المصنعين المحليين يتمتعان بمنح ضمنية تتمثل بالاسعار التشجيعية للفيول اويل و الكهرباء قياسا على اكلاف انتاج هاتين المادتين الحيويتين للصناعة ، و تكفي الاشارة الى ان كلفة تسليم طن الفيول اويل للمستهلك بلغت عام ١٩٨٢ حوالي ١٠٦٠ ليرة لبنانية في حين كان السعر ٩٠٠ ليرة لبنانية للطن ، فكان عنصر المنحة موازيا لـ ١٦٠ ليرة لبنانية عن كل طن استهلك من قبل ليسيكو او يونيسراميك ، و معلوم ان نسبة كلفة المحروقات لمجموع الكلفة في هذه الصناعة لا تقل عن ٣٠ في المئة . الى هذه المساعدة المتمثلة بالمنح التشجيعية في اسعار الفيول اويل و الكهرباء ، حظي كل من المصنعين باعفاءات جمركية على مستورداتهما من المواد الاولية و المواد شبه المصنعة .

تفاعلات مذكرة الوزير

ان فرض شراء نسبة معينة من الانتاج المحلي يقابل السماح باستيراد كميات تتراوح بين الضعفين و الثلاثة اضعاف حسب ما اذا كانت المستوردات من البلاط و السيراميك او المواد الصحية امر يوذي الى عدة محاذير تضر بالصناعيين و التجار

و المستهلكين و الميزانية . و حيث ان الحكم مقبل على برنامج لتشجيع الاسكان كما سنيين في ما بعد ، و حيث ان نوعية المساكن تتلائم الى حد كبير مع نوعية المنتجات المحلية ، يبدو ان مفعول المذكرة سيضر بالتجار الى حد اكبر و بالميزانية (بسبب الرسوم على الاستيراد التي كان بالامكان تحقيقها و لن تتحقق مع انخفاض حجم المستوردات) ، و نفضل في ما يلي ماهية الاضرار بالنسبة لكل فئة .

الصناعيون :

حيث ان التجار يستوردون لاعادة التصدير ما يساوي على الاقل ٣ ملايين متر مربع في السنة بالاضافة الى استيرادهم للبيع في لبنان حوالي ١٠٥ مليون متر مربع ، يصبح الطلب المؤكد نظريا على الانتاج المحلي ١٠٥ مليون متر مربع و هذه الكمية تزيد على ثلثي انتاج المصنعين من البلاط السنة المنصرمة كذلك بالنسبة للادوات الصحية يصبح الطلب الموجه من التجار الى المصنعين حوالي ٧ الاف طن في السنة اي ما يساوي نسبة ٧٠ في المئة من الانتاج المحلي العام المنصرم .

و ليس من شك في ان اي صناعة يتأمن لها هذه النسب من الطلب المحلي بفعل القرارات الحكومية تكف عن التطوير لانها تفقد حس المنافسة خاصة و ان انشاء مصانع منافسة امر صعب (ضمن اعتبارات السوق و الاعتبارات التكنولوجية و موقف الحكومة) .

كذلك و بما ان الصناعة المحلية دخلت مجال التجارة ايضا في بعض المنتجات المكملة ، و حيث ان البضاعة من انتاجها تتوافر لها بسعر الكلفة بينما هي توفرها للتاجر المفروض عليه شراؤها بسعر الكلفة زائدا الربح ، يصبح بمقدور اصحاب الصناعة توسيع دورهم في مجال التجارة على حساب التجار . و يعزز هذه القدرة دخول الشركة مجال البيع المباشر للورش باسعار تقل عن اسعار مبيعاتها للتجار .

و بما ان النشاط الاقتصادي و الاعماري في المنطقة على تقلص (خارج لبنان حيث اعادة الاعمار تحفظ نشاطا ملحوظا) فان فرص التصدير الى البلدان العربية المستوردة بواسطة التجار اللبنانيين للبلاط و الادوات الصحية ستضيق ، الامر الذي يفرض على التجار مواجهة خسارتين : اولا ، خسارة تدريجية لحصتهم في السوق الداخلي لحساب المصنعين كما بيّنا اعلاه ، و ثانيا ، الخسارة الناتجة عن تقلص فرص اعادة التصدير التي تصيب ثلثي حجم عملهم بالنسبة للبلاط و ٥٠ في المئة من حجم مبيعاتهم من المواد الصحية .

بالمقابل ، ليس هنالك منافع على صعيد تحسين نوعية الانتاج المحلي او تحديث معدات الانتاج و تنويع المنتجات و توفير اصناف و ابواب منافسة للمستوردات من البلدان الاوروبية بصورة خاصة .

التجار :

اكبر خسارة يتعرض لها التجار من فرض النسب المشار اليها بين المستوردات و الانتاج المحلي تتجلى في تقليص قدرتهم على استيراد المنتجات الضرورية للتسويق السريع في الاسواق العربية .

ذلك ان قوة التاجر اللبناني نابعة عن عنصرين هاميين : متابعة التطورات الفنية في البلدان الاوروبية و استيراد كميات تفوق حجم و مدى طلب السوق اللبناني للتصدير الى سوريا و الاردن و السعودية ، و نجاح اعمال اعادة التصدير يرتكز على توافر الكميات و الانواع في كل وقت ، فان خسر التجار قدرتهم على حمل مخزون متنوع و متناسب مع اسواق اعادة التصدير يفقدون المركز المميز الذي حققوه بمرونة تحركهم .

و من الواضح ان فرض الاذن المسبق عبر المشتريات المحلية يحد من قدرة
التجار على التحرك و الاستيراد بهدف اعادة التصدير ، و فقدان هذه
القدرة يعني بالتالي ان هذه الاعمال تصبح عرضة للتوقف ، و لا يخفى ان
توقفها لا يضر فقط بالتجار بل يصيب ايضا عائدات الخزينة و مداخيل
الذين يتعاطون نقل هذه البضاعة و توزيعها الخ . من الاعمال الضرورية
لهذا النشاط .

المستهلكون :

ان المبدأ الاساسي الضروري لتأمين اقصى حد من المنفعة للمستهلك في اي
حال هو تعدد فرص الانتقاء لما يحتاجه المستهلك و ممارسة حريته في
الانتقاء ، و بالتالي اذا كان هنالك من خيارات متعددة و حرية في
الممارسة تتأمن شروط المنافسة و هي الشروط الضرورية لعمل و نجاح الانظمة
الاقتصادية الحرة ، و لبنان يتمسك بمبدأ النظام الاقتصادي الحر، حسب
تصريحات المسؤولين .

حيث ان مذكرة الوزير تفرض بيع قسم من الانتاج المحلي على التجار المستوردين
يوّدي هذا الوضع حكما الى تخفيف مجال الانتقاء و في الوقت ذاته ، و بما
ان المنتجين المحليين يكفلون سوقا كافية لانتاجهم ، فانهم لن يوفروا
السعر الافضل للمستهلك ، و التاجر بدوره الذي يستورد الكميات المقابلة
من مختلف المنتجات سيبيع هذه بسعر اعلى من سعر الانتاج المحلي لان
مستورداه مبدئيا من نوعية افضل ، و هو سيمارس ذلك حتى لو كانت الكلفة
لمستورداه دون كلفة المنتجات المحلية الرديفة التي تفرض عليه .
النتيجة هي ان المستهلك يدفع الثمن مرتين ، فهو لن يجد الانتقاء الاوسع
الممكن توافره ، و سوف يدفع ثمنا اعلى للمنتجات المحلية و المستوردة
على السواء .

الخزينة :

تخسر الخزينة موارد مالية نتيجة سياسة الحماية الناتجة عن ربط الاستيراد بشراء نسب معينة من الانتاج المحلي ، و لا يمكن تحديد المبالغ التي تخسرها الدولة الا بعد انخفاض المستوردات بسبب المذكرة بكميات محددة .

لكن الخسارة المتمثلة بانخفاض العائدات الجمركية بسبب انخفاض المستوردات ستكون محدودة لان الرسوم المفروضة على استيراد البلاط و البالغة ١٥٠ قرشا لكل متر مربع رسوم منخفضة ، فلو انخفض الاستيراد بنسبة الثلث من ٤٠٥ مليون متر مربع الى ٣ مليون متر مربع تكون الخسارة للدخل الحكومي من رسوم الاستيراد ٢٠٢٥ مليون ليرة لبنانية ، وربما من المهم التذكير بان هذه الخسارة تقل عن مبالغ الدعم التي تتوافر للمصنعين المحليين عبر الاسعار التشجيعية للمحروقات و الكهرباء و التي تتحمل السلطات اللبنانية فروقاتها . و يضاف الى هذه الخسارة المباشرة على عائدات الجمرك خسارة لا تقل عنها تتمثل في رسوم شركة المرفأ و البلدية و شركات التخليص و النقل و مجموع هذه الابواب يوازي ٥ ليرات لبنانية لكل متر مربع فتصبح الخسارة الاقتصادية من انحسار المستوردات ب ١٠٥ مليون متر مربع حوالي :

$$٧٠٥ + ٢٠٢٥ = ٩٠٧٥ \text{ مليون ليرة لبنانية .}$$

ان نتائج مذكرة الوزير هي تقييد الاستيراد و تشجيع الانتاج المحلي ، لكن هذا التشجيع هو على حساب الانتاجية و يساعد على رفع اسعار البلاط و الادوات الصحية كما يخفف من العائدات الجمركية التي هي اصلا منخفضة على هذا النوع من المستوردات ، و الخطر الاكبر يتمثل في تعميم هذا النوع من الحماية ، الحماية التي تربط كمية المستوردات بكمية الانتاج المحلي دون اهتمام تفصيلي بالتنوع ، فهناك عشرات الصناعات قد تطالب بهذه المهجية فتتقلص الموارد الجمركية و ترتفع اعباء الحكومة في مساعدة المصانع ، و يجري كل ذلك و نحن في لبنان نستفيد من

الصناعة الى حد بسيط نسبيا ، ذلك ان القيمة المضافة - اي الجزء من القيمة الذي نضيفه في لبنان الى مستورداتنا من المواد الاولية و المواد شبه المصنعة - لا يتجاوز نسبة ٥٠ في المئة من قيمة المنتج بصورة عامة ، علما بان هنالك صناعات تعد على اصابع اليد تحقق قيمة مضافة اعلى من هذه النسبة .

تجاه هذه الاوضاع و المعطيات يتأتى ضرر كبير من حماية الصناعة بالاستناد الى قرارات تحدد كميات المستوردات المناسبة دون النظر لاعتبارات المنافسة و النوعية التي يفترض ان تقوّل و تساند نشاط الاقتصاد الحر .

اذا اردنا حماية الصناعة المحلية و حماية المستهلك في الوقت ذاته ، و اذا نظرنا الى ان الدولة لها حقوق على التجار و الصناعيين و المستهلكين ، فما هي الخيارات المتاحة لسياسات الاستيراد و تشجيع الانتاج المحلي .

الخيارات و السياسات المتاحة

البحث في الخيارات المتاحة و السياسة المطلوبة يفترض النظر الى اهداف المجتمع و تقييم امكانات تحقيق الاهداف على ضوء خبرة الماضي و القواعد العملية التي تبلورت من خبرة الاخرين .

هنالك مبدأ ارتكز عليه الاقتصاد اللبناني في جميع انجازاته و هو مبدأ الاقتصاد الحر ، و العهد الحالي اعاد تأكيد هذا المبدأ قاعدة للنظام الاقتصادي اللبناني و ان كان من المطلوب توجيه النشاط ضمن اطار المصلحة العامة و مصلحة المستهلكين في آن . و رديف هذا الاتجاه في مجال التجارة الدولية هو فتح مجالات التبادل التجاري الى اقصى حد و اقرار رسوم جمركية معقولة توفر دخلا للدولة و حماية غير مفرطة للصناعات المحلية شرط قياس هذه الحماية على مقياس القيمة المضافة التي تتأتى من العمل الصناعي في مجتمع معين . ان هذه المبادئ التي يعرفها و يعترف بها المجتمع الدولي الحديث تبدو و كأنها من المسلمات الاساسية التي يفترض انها

قائمة دون منازعة ، لكن اتجاهات الحماية المفرطة وخاصة منها الحميات الكمية اكتسبت بعض القوة خلال سنوات الانكماش الاقتصادي من ١٩٨٠ وحتى تاريخه ، وقد وعى المسؤولون ان تفشي نفسية الحميات امر ينتقص من مباديء حرية الانتاج و التبادل فاصبح هذا الموضوع اضافة الى تطوير نظام النقد الدولي هو الموضوع الاساسي للقيمة الاقتصادية لرؤساء البلدان الصناعية الذين يجتمعون اواخر هذا الشهر في الولايات المتحدة .

و خلال هذا الشهر بالذات تجلى التركيز على ضرورة تحقيق مقدار اكبر من الحرية في التبادل التجاري العالمي من اجل تحفيز المنافسة و التوصل الى معدلات نمو اسرع ، و قد انكب على دراسة تفاصيل الموضوع خبراء صندوق النقد الدولي و خبراء منظمة الفات و سيرفعون تقريراً بهذا المعنى الى اجتماع رؤساء الدول الصناعية الغربية .

كذلك اجتمع في اواسط ايار في مؤسسة بروكينز للدراسات في واشنطن ستة من قيادي العالم من اصحاب الاختصاص في الشؤون المالية و الاقتصادية الدولية و هم ريمون بار ، رئيس الوزراء الفرنسي السابق ، و وزير مالية المانيا الغربية خلال تولج شميث لمسؤولية المستشارية و شارل شولتز و الفرد كان ، المستشارين الاقتصاديين لجيرالد فورد و كارتر ، و نائبين سابقين لوزراء الصناعة و التجارة و الخارجية اليابانية .

بحث هؤلاء الخبراء في اسباب الانكماش الاقتصادي في العالم الصناعي على تفاوت اتجاهاتهم ، من الاقتصادي اليميني ريمون بار الى الاشتراكي الوزير الالمانى الى الجمهوري شولتز الى الديموقراطي كان ، فاليابانيين ، و توصلوا الى عدة استنتاجات و توصيات ، و من اهم هذه في ما يخص حركة التجارة العالمية :

- ان اتجاهات تقييد حركة التجارة اسهمت الى حد بعيد في تعميق و تمديد ازمة الثقة النقدية خلال فترة التضخم المستمر .

- ان القيود الكمية التي تمنع الاستيراد على وجه مطلق او تحد منه عن سبيل الربط بين الاستيراد والانتاج المحلي مرفوضة ومضرة ومتنافية مع الاتفاقات الدولية القائمة .

- ان الرسوم على الاستيراد يجب ان تكون معقولة ومربوطة بالقيمة للبضائع المستوردة، والحمايات المفرطة القائمة لتشجيع صناعات محلية يجب ان تلغى تدريجيا بين الدول الصناعية غير المرتبطة بانظمة الاسواق المشتركة التي الفت هذه الرسوم نهائيا .

ان جميع الاتجاهات الدولية الفكرية والاختبارية تشير الى ان النسق المتبع لحماية صناعة السيراميك والادوات الصحية في لبنان لا يوئى المنافع المرجوة منه ، عدا ان هذا النسق المتبع يفرض قيودات كمية يحد من المنافسة ويمنع المصنعين القائمين من تطوير انتاجهما طالما ان كامل الانتاج اصبح مرشحا للتسويق المحلي دون حاجة لتطويره .

ويزيد من وقع الحماية واقع وحاجات اعادة الاعمار، ذلك ان برنامج الدولة لاعادة اعمار لبنان وبعث النمو من جديد في مختلف جوانب الاقتصاد اللبناني يركز الى حد بعيد على الاسكان .

فمن مجموع المخصصات الاعمارية المقدرة بـ ٦٢ مليار ليرة لبنانية حسب اسعار ١٩٨٢ تزيد نسبة المخصصات للاسكان على ٢١ مليار ليرة لبنانية، والوحدات السكنية الخاصة في غالبيتها المطلقة بدوى الدخل المحدود يفترض ان تتزايد من ٦٠٠٠ وحدة في السنة الى ٩٠٠٠ وحدة وان تبلغ في المستقبل غير البعيد حوالي ٢٠.٠٠٠ وحدة سكنية سنويا، ناهيك بالمدارس والمستشفيات والمؤسسات السياحية .

وقد انجزنا دراسة استقصائية مبسطة مع عدد من المهندسين والمتعهدين لتقصي الحاجة للبلاط والسيراميك من الانواع قيد الدرس، فتبين لنا ان متوسط الحاجة في كل شقة هو لـ ٨٠ مترا مربعا من البورسلان و ١٨ مترا مربعا من السيراميك، وبالتالي فان الطلب للوحدات السكنية لذوي الدخل المتوسط والمحدود سيبلغ على الاقل خلال سنتين ما يوازي او يزيد على طاقة الانتاج المحلي، خاصة وان النوعيات المطلوبة لهذه المساكن اقرب لمواصفات الصناعة المحلية منها لمواصفات المستوردات.

والارقام التي نعرضها لا تتناول حاجات التجديد والتبديل والمصانع الجديدة والمدارس والمستشفيات والفنادق، فاذا اضيفت هذه الحاجات الى المجموع يبدو واضحا ان الصناعة المحلية لا تحتاج لحماية من النوع الذي توفر لها عبر مذكرة الوزير.

وهنا يبدو من المناسب العودة الى مشروع اتفاق وضع بين كبار المستوردين وممثل مصنع ليسيكو في حينه الاستاذ جوزف غرة الذي اصبح في ما بعد المساهم الاكبر في مصنع يونيسيراميك حين انشائه بمساهمة الطرف الاخر، مالك الحصة الكبرى من مصنع ليسيكو، اي عائلة غرغور، والاتفاق المشار اليه قدم للسلطات المعنية في حينه انما لم يوضع موضع التنفيذ (وتجدون الاتفاق في نمه كملحق لهذه الدراسة).

في مادته الثانية يقترح الاتفاق رفع نسبة الحماية الى ٣٠٠ قرشا للمتر المربع الواحد من بلاط البورسلين (والرسم الحالي هو ١٥٠ قرشا) كما يرفع الرسم للكيلو الواحد من الاجهزة الصحية الى ٦٠ قرشا (من ٣٠ قرشا)، وهذه المعدلات لو طبقت على المستوردات العام المنصرم لنتج عنها دخل للجمارك يوازي:

٤,٥ مليون متر مربع ٣ ليرات لبنانية = ١٣,٥ مليون ليرة لبنانية

عن البورسلين يضاف اليها ٢١,٠٠٠ طن من الادوات الصحية x ٦٠ قرشا للكيلو مما

يوفر ١٢٠٦ مليون ليرة لبنانية في حين انخفاض هذه المستوردات الى ٣ ملايين متر مربع و ١٠ آلاف طن من الادوات الصحية سينتج هذا العام ، و حسب المعدلات القائمة ، ٤٠٥ مليون ليرة لبنانية عن البورسلين و ٣ ملايين ليرة لبنانية عن الادوات الصحية . هذا بالاضافة للخسارة الاقتصادية الاكبر التي عرضنا لها عند بحث رسوم المرفأ و البلدية و نفقات التفريغ و النقل .

في تاريخ وضع الاتفاق اعتبرت مادته الثالثة التي وافق عليها السيد غرة بأن زيادة الرسم الجمركي بالنسبة المذكورة في البند الثاني تكفي لتأمين الحماية اللازمة لمنتجاته تجاه مزاحمة البضاعة المستوردة سواء كان مصدرها البلاد التي تعتمد الاسعار الاقتصادية ام الاسعار السياسية الاغراقية .

و في الوقت الحاضر يمكن القول ان الصناعة المحلية حازت ، دون مذكرة الوزير و ما تستتبعه من حماية كمية ، عدة منافع اضافية لم تكن متوافرة لها حين وضعت مسودة الاتفاق .

هذه المنافع تتمثل بما يلي :

- ان برنامج الاعمار يركز على الاسكان و ان نوعية المساكن تؤدي الى تركيز الطلب على الانتاج المحلي و ذلك لفترة العشرين سنة المقبلة .
- ان الحكومة اقرت مبدأ توفير قروض ميسرة للصناعيين المتضررين ، بصورة مباشرة او غير مباشرة ، من آثار الحرب . و مصنع ليسيكو اصيب باضرار يمكن تصنيفها على المعيعدين المشار اليهما ، فهو مرشح للاستفادة من هذه القروض . بالمقابل قطاع التجارة الذي يمثل عصب الحياة الاقتصادية لم يحظ حتى تاريخه باية معونات او تسهيلات اثمانية خاصة .

- ان دعم اسعار المحروقات يوفر للمصنع مادة اساسية بسعر يقل عن كلفة انتاجها ، كما هنالك معونات هامة تتمثل بالاعفاءات الجمركية على مستوردات المواد الاولية و المواد شبه المصنعة ، و هذه المعونات مستمرة منذ اواسط الستينات اي منذ فترة تفوق المدة المطلوبة لحماية اي صناعة مهما بلغ تعقيدها .
- ان مصنع ليسيكو بدأ يسوق انتاجا مستوردا تتحقق منه ارباح لادارة المصنع بالاضافة الى ارباح التصنيع و الانتاج المتبدية بوضوح في موازنة ١٩٨٠ و ١٩٨١ .
- الاستيراد في معظمه توافر من بلدان لا يمكنها اعتماد السياسات الاغراقية بسبب ارتفاع اجور العمل فيها و اكلاف المحروقات التي تمثل جزءا ملحوظا من اكلاف التصنيع ، فمن استقصائنا لكبار تجار المادتين تبين لنا ان المصادر الاساسية لـ ٨٠ في المئة من المستوردات هي ايطاليا و فرنسا و المانيا الغربية .

الاستنتاجات الرئيسية

- الحماية الممنوحة للمصنعين بموجب المذكرة الاخيرة هي حماية كمية تخالف مبادئ الاقتصاد الحر و توصيات المنظمات العالمية التي ينتمي اليها لبنان و من اهمها منظمة الفات و صندوق النقد الدولي .
- الصناعة المحلية تفقد حوافز الانتاجية و التطوير و منتجاتها لا تضاوي المنتجات المستوردة سواء على صعيد النوعية او التنوع ، كما هنالك انواع مستوردة ذات شروط فنية ضرورية لبعض انواع البناء

و التزيين و هذه المنتجات تخضع لشروط المذكرة دون تقييم لمواصفاتها الضرورية المختلفة ، و من اهم هذه : البلاط المفلح على قفاه و المنتج خصيما لتغطية الواجهات دون تعريض سلامة المارة تحت الابنية لاية اخطار تنتج عن تزيين الواجهات ببلاط املس القفا ، و البلاط المسحوب (clinker type) ، كما هنالك منتجات ادخلت ضمن الحماية و هي لا تصنع محليا . و معلوم ان انتاج المصنع المحلي لم يطور منذ عام ١٩٦٥ لا على صعيد النوعية و لا على صعيد المقاسات و الالوان .

- تؤدي الحماية الى خسارة لعائدات الجمارك و الاقتصاد العام و الى حصر الانتقاء للمستهلكين و الى تقليص حجم اعمال التجار لحساب المصنعين هذا مع العلم ان عدد الموظفين اللبنانيين العاملين لحساب التجار يفوق بنسبة الضعف على الاقل عدد العمال من اللبنانيين في المصنعين .

- فرص تسويق المنتجات المحلية تعاضمت دون حاجة للمذكرة بسبب حاجات لبنان لتعزيز قطاع السكن لذوي الدخل المحدود و المتوسط ، كما توافرت فرص للمصنعين للاستفادة من تسهيلات ائتمانية توفرها الدولة للمتضررين مباشرة او بصورة غير مباشرة .

- السياسة الفضلى تتمثل بفرض رسوم على الاستيراد اعلى من الرسوم المفروضة حاليا ، و الاتفاق الذي عقد بين كبار المستوردين و ادارة ليسيكو في السابق يوفر قاعدة للانطلاق في هذا المجال ، و نحن على استعداد للتعاون مع الوزارة في تقييم مستويات الرسوم التي تؤمن حماية معقولة للمصنعين و تحافظ في الوقت ذاته على حوافز الانتاجية و على مقدار من حرية التصرف في مجال العمل الاقتصادي يتناسب مع اهداف حماية المستهلكين من التسلط و من حصر امكانات انتقائهم للمنتجات التي يرغبون فيها .

- ان السياسة المشار اليها في الفقرة اعلاه تسهم في تدعيم واردات الدولة كما تحافظ على امكانات نشاط التجار و حركة التصدير الى البلدان العربية ، و من ثم تساهم في توفير العمل لـ ٢٠٠٠ موظف و عامل يعملون مع التجار و موزعي المستوردات و ذلك دون انتقاص فرص الانتاج المحلي على اسس تنافسية انتاجية .

مروان اسكندر

ملحق رقم (1)

مقدّم اتفاق

بين :

اصحاب محلات بيع الادوات الصحية المبينة اسماؤهم في الجدول المرفق بهذا العقد . فريق اول
شركة الصناعات الخزنية اللبنانية ش.م.ل السئلة برئيس واعضاء مجلس الادارة . فريق ثان

x

x

x

مقدمة :

بالنظر الى العلاقات التي تربط الفريقين على صعيد المصلحة المشتركة وبناء على الرغبة المتبادلة في تنظيم هذه العلاقات ، تدارس الفريقان حاجة الصناعة الوطنية الى الحماية دون ان تؤدي هذه الحماية الى منع استيراد الاجهزة الصحية وبلاط البورسلين من الخارج .

ولما كان استيراد هذه الاصناف يخضع للاجازة المسبقة بموجب القرار رقم ١٠٣ / ١ / تاريخ ١٢ / ٢ / ٦٩

بالنسبة للادوات الصحية والقرار رقم ١ / ١٨٩ / تاريخ ٨ / ٥ / ٦٥ بالنسبة لبلاط البورسلين ، وان بلاط البورسلين

المستورد يدفع رسما جمركيا قدره ٨ x من قيمته او / ١٥٠ / غرنا على المتر المربع كحد ادنى للاستيناف ، وان اجهزة

الصحية المستوردة تدفع رسما جمركيا قدره ١٨ x من قيمتها او / ٣٠ / غرنا على الكيلو الواحد كحد ادنى للاستيناف ،

ولما كان الفريقان يرغبان في الغاء الاجازة المسبقة المفروضة على هذين الصنفين باعتبار ان هذه الاجازة

حسبما هو معمول بها حاليا لم تنف بالحاجة المطلوبة منها لمصلحة الصناعة الوطنية .

ولما كان الفريق الثاني يوافق على الغاء الاجازة المسبقة شرط زيادة الرسم الجمركي بنسبة ضعفيها ليضمن

حماية انتاجه من مضاربة الاسعار الاغراقية .

لذلك اتفق الفريقان فيما بينهما بالرض والقبول المتبادلين على مندرجات هذا العقد التالي نصه ،

ملتزمين به ومتعهدين ^{ببذل} الجهود المشتركة لاتقراره من قبل السلطات الرسمية المختصة ،

اولا : تعتبر المقدمة جزءا لا يتجزأ من العقد .

ثانيا : اتفق الفريقان على المطالبة بتعديل الرسم الجمركي على الاصناف المذكورة في هذا العقد ~~بموجب~~ يلي ،

– للبلاط البورسلين ٨ × من القيمة او / ٣٠٠ / غرشا لبنانيا على المتر المربع كحد ادنى للاستينا.

– للاجهزة الصحية ١٨ × من القيمة او / ٦٠ / غرشا لبنانيا على الكلف كحد ادنى للاستينا.

كما اتفق الفريقان على ان يرافق هذه الزيادة في الرسم الجمركي ، الغاء نظام الاجازة المسبقة المفروضة

لاستيراد بلاط البورسلين والاجهزة الصحية الخزنية .

الثا – يصح الفريق الثاني بان زيادة الرسم الجمركي بالنسبة المذكورة في البند الثاني تكفي لتأمين الحماية اللازمة

لمنتجاته تجاه مزاحمة البضاعة المستوردة ، سواء كان مصدرها البلاد التي تعتمد الاسعار الاقتصادية ام

الاسعار السياسية الاغراقية وقد تعهد الفريق الثاني تعهدا صريحا لارجوع عنه اطلاقا بالامتناع امتناع

كليا عن مطالبة وزارة الاقتصاد الوطني في المستقبل ام مهلحة الجمارك او اية دائرة رسمية اخرى مختصة

مباشرة او بصورة غير مباشرة ، بتعديل هذا الرسم او اعادة فرض نظام الاجازة المسبقة وذلك في اي وجه

من الوجوه ولاي سبب من الاسباب ، بعدما اكد الفريق الثاني اي شركة الصناعات الخزنية اللبنانية ش . م . ل

ان رفع الرسم النوعي الى ٦٠ غ . ل يؤدي لوحده الى تأمين اقصى حد ممكن من حماية للمصنع الوطني تجاه

مزاحمة البضاعة المستوردة سواء كان مصدرها البلاد التي تعتمد الاسعار الاقتصادية ام الاسعار الاغراقية

وذلك طالما ان هذه الاسعار لن تتدنى عن الخمسين غرشا لكل كلف من الاجهزة الصحية الخزنية وارعاية

غرشا لبنانيا لكل متر مربع من بلاط البورسلين الابيض وارعاية وخمسون غرشا لكل متر مربع من بلاط البورسلين

اللون والمزخرف والنانر والبلاط المختلف الملعب او المورنش للارض والواجهات ولحاجات الزخرفة .

رابعا – تنفيذ البند الثالث يتقدم الفريقان باستدعاء مشترك الى جانب وزارة الاقتصاد الوطني يطلبان فيه ،

١ – الموافقة على هذا الاتفاق ووضعه موضع التنفيذ .

٢ – الاقتراح على المجلس الاعلى للجمارك تعديل الرسم الجمركي على الوجه التالي ،

البند الجمركي رقم ٦٩ / ٨ ، ٨ × من القيمة او / ٣٠٠ / غرشا لبنانيا على المتر المربع كحد ادنى للاستينا .

البند الجمركي رقم ٦٩ / ١٠ ، ١٨ × من القيمة او / ٦٠ / غرشا لبنانيا على الكلف كحد ادنى للاستينا .

٣ – الغاء الاجازة المسبقة على استيراد الصنفين المذكورين اعلاه وذلك فور صدور وتطبيق قرار المجلس

الاعلى للجمارك بزيادة الرسم بالنسبة المذكورة في هذا البند .

٤ - يعاد العمل بنظام الاجازة المسبقة اذا لم يوافق مجلس الوزراء على قرار المجلس الاعلى للجمارك القاضي بزيادة الرسم الجمركية .

خامسا - اتفق الفريقان على ان يبقى نظام الاجازة المسبقة سارى المفعول على استيراد بلاط البورسلين والاجهزة الصحية الخزفية ريثما تصدر القرارات الخاصة بزيادة الرسم الجمركي وبالفاء نظام الاجازة المسبقة ، وذلك وفقا للشروط التالية :

١ - نميا خص بلاط البورسلين :

تقسم اصنائه الى ثلاثة اقسام :

القسم الاول - بلاط بورسلين سادى ابيض وملون للجدران: وبهذا الخصوص يتعهد الفريق الاول بان يتمتع التجار

اعضاء هذا الفريق عن تقديم اى طلب اجازة باستيراد لهذا الصنف .

القسم الثاني

- بلاط بورسلين مزخرف او نافر للجدران: وبهذا الخصوص يحق للتجار اعضاء الفريق الاول دون سواهم

الحصول على اجازة باستيراده شرط ان يكون طالب الاجازة قد اشترى من معامل الفريق الثاني ربع القيمة المنوى استيرادها على الاقل . ويؤخذ في حساب الكمية عدد الامتار المربعة من البلاط المزخرف او النافر دون التقيد بسعر الصنف المنوى استيراده .

القسم الثالث - بلاط مختلف او مورنش للارض وللواجهات ولحاجات الزخرفة الذى لا تنتج معامل الفريق الثاني ،

وبالتالي فان منح الاجازة باستيراده لا يتقيد بالكمية المنوى استيرادها ولا بشرط شراء اى كمية من انتاج

الفريق الثاني وذلك دون التقيد بسعر الصنف المنوى استيراده .

٢ - نميا خص الاجهزة الصحية الخزفية :

يشترط للحصول على الاجازة باستيراد هذا الصنف ان لا تزيد كمية اللون الابيض منها على ثلاثة وثلاثين

بالمئة من مجموع الاجهزة الصحية الملونة المنوى استيرادها .

سادسا - من المسلم به ان الاتفاق الحاضر يفرض على كل فريق الالتزام به التزاما كليا وقطعيا ، وكل مخالفة له تنشئ على عاتق صاحبها مسؤولية تقع تحت طائلة القوانين المرعية الاجراء ، مع التأكيد بان هذا الاتفاق هو وليد الحاجة الى التعاون المشترك والتفاهم المتبادل لما فيه خير ومصحة الفريقين على حد سواء .

سابعا - حرر هذا العقد على اربع نسخ بيد كل فريق نسخة وتودع نسختان لدى وزارة الاقتصاد الوطني مع الطلب المشترك المنوه عنه بالبند الرابع من هذا العقد .

الفريق الاول

الفريق الثاني

شركة الصناعات الخزنية اللبنانية ش.م.ل




اصحاب محلات الادوية الصحية
بمجلس حللهم في ١٠/١٠/١٩٦٤

محلات عبد الرحيم دياب ش.م.ل.

عبد الرحيم دياب
صيرته جبريل

مخبري وشركه

مخبري كنفاني وأولاده



مجلس خير واخوانه
فريق جبريل كنفاني وأولاده بيروت - لبنان

ملحق رقم (٢)

ملحق رقم (٢)

مدى استعمال البورسلين والسيراميك
في مجال بناء الشقق

١- شقة بمساحة ١٢٠ م^٢ او اقل

المساحة المطلوبة	
سيراميك	بورسلان
٣٠٦١	١٧٠٤٥
٢٠٤	١٢٠٨٥
٧٠٣	٣١٠٨٤
<u>١٣٠٣١ م^٢</u>	<u>٦٢٠١٤ م^٢</u>

حمام رئيسي عدد ١
حمام ثانوي ضيوف عدد ١
مطبخ عدد ١

٢- شقة بمساحة ما بين ١٢٠ - ٢٠٠ م^٢
(عدد غرف النوم ٣)

٧٠٢٢	٣٤٠٩
٢٠٤	١٢٠٨٥
٧٠٣	٣١٠٨٤
<u>١٦٠٩٢ م^٢</u>	<u>٧٩٠٥٩ م^٢</u>

حمام رئيسي عدد ٢
حمام ثانوي عدد ١
مطبخ عدد ١

٣- شقة بمساحة تفوق ٢٠٠ م^٢

١٠٠٨٣	٥٢٠٣٥	=	٣ × ١٧٠٤٥	حمام رئيسي عدد ٣
٤٠٨	٢٥٠٧٥			حمام ثانوي عدد ٢ (خادمة + ضيوف)
٧٠٣	٣١٠٨٤			مطبخ
<u>٢٢٠٩٣ م^٢</u>	<u>١٠٩٠٩٤ م^٢</u>			

المراجع

- ١- استقصاءات شملت ١٢ تاجرا مستوردا للبلاط والادوات الصحية،
١٠ في بيروت و ٢ في طرابلس .
- ٢- مراجعات مع ثلاثة اصحاب مستشفيات وعدد من المهندسين والمتعهدين .
وكما يظهر الملحق رقم ٢ مع الدراسة، توافرت لنا من المهندسين والمتعهدين
المساحات التي تغطي بالسيراميك والبورسلان في مختلف انواع الابنية .
- ٣- اتفاقيات منظمة الفسات
- ٤- منشورات منظمة التعاون الاقتصادي والانماء (O.E.C.D.)
- ٥- مشروع اعادة بناء لبنان - الوثيقة من اعداد مجلس الاعمار وقد صدرت
في نيسان ١٩٨٣ .
- ٦- دراسات اجريت لوزارة الصناعة والنفط حول تسعيرة المشتقات البترولية
ومدى الدعم المتوافر لبعض المشتقات والدراسة المعتمد عليها في دراستنا
لتحديد مدى الدعم للفيول اويل انجرت في ايلول ١٩٨٢ .
- ٧- دراسات اجرتها مؤسستنا لاكثر من شركة صناعية استفادت من القروض الميسرة .

الجمهورية اللبنانية

مكتب وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية
مركز مشاريع ودراسات القطاع العام